



التعاون الخارجي للاتحاد الأوروبي وحقوق المهاجرين واللاجئين ما هي وسائل التأثير المتاحة للمجتمع المدني في المنطقة المغاربية؟

البطاقة الأولى: حصول المهاجرين على حقوقهم

تشكل سياسات الهجرة إحدى ركائز العلاقات الخارجية للاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء مع جيرانهما في المنطقة المغاربية. بيد أن حصيلته التعاون الأوروبي تبقى مختلطة: فهل بإمكان التعاون الأوروبي ذي الطابع الملتبس والذي غالباً ما يقترن بالاعتبارات الأمنية (أنظر البطاقة ٢)، أن يشكل أداة مفيدة للاحترام الفعلي لحقوق المهاجرين واللاجئين في المنطقة المغاربية؟

لم يقر أي بلد من البلدان المغاربية ضمن قوانينه الوطنية بالالتزامات الدولية المرتبطة بحق اللجوء وإمكانية حصول المهاجرين واللاجئين على حقوقهم (أنظر الجدول الملحق ربطاً بالمعنون "الأطر القانونية الدولية الرئيسية المنطبقة على المهاجرين واللاجئين وعملية تنفيذها في البلدان المغاربية"). لقد برزت مبادرات جموعية عديدة في الجزائر والمغرب وتونس في خلال السنوات الماضية وهدفها الدفاع عن حقوق هؤلاء الأشخاص (العمل النقابي، المساعدة القانونية، تعبئة مجتمعات المهاجرين). غير أنه يُضاف إلى النقص في الأطر القانونية الملائمة غياب القنوات الفعالة للتشاور مع المجتمع المدني المستقل الذي غالباً جداً ما تستهدفه القيود، مما لا يسمح في إبراز الخبرات الحقيقية لهذه الجهات الفاعلة الرئيسية.

التعاون الخارجي للاتحاد الأوروبي

خلافاً لسياسات التعاون الأخرى، يخضع تعاون الاتحاد الأوروبي في مجال الهجرة لاختصاص مزدوج: فهو يدخل ضمن اختصاص البعثات العامة للمفوضية الأوروبية المعنية بالسياسات الخارجية (التعاون والتنمية- المديرية العامة للتعاون الدولي والتنمية، سياسة الجوار- المديرية العامة لسياسة الجوار الأوروبي ومفاوضات التوسع) وتلك المعنية بالسياسات الداخلية (المديرية العامة للهجرة والشؤون الداخلية). إن المبالغ المخصصة للهجرة هي متغيرة وغير محددة مسبقاً. يقتصر مصدر بعض التمويلات على مديرية عامة واحدة فيما البعض الآخر منها مشترك على غرار الصندوق الائتماني الأوروبي للطوارئ من أجل أفريقيا وتقدم هذه الأموال إلى جهات مستفيدة مختلفة (وكالات تعاون، منظمات غير حكومية، منظمات دولية). يجمع إذاً الاتحاد الأوروبي في عمله حول قضية الهجرة خارج نطاق أراضيه أهدافاً مختلفة وجهات فاعلة متنوعة أيضاً. وقد يكون الاتحاد الأوروبي أحياناً مجرد وسيط: فتعتمد عملية التنفيذ على الدول الأعضاء وتمويلاتها الخاصة. وهذا هو الحال بالنسبة لشراكات التنقل التي هي عبارة عن إعلان سياسي موقع بين الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء المهمة وبلد التعاون، إلا أن عملية تنفيذها تمولها بشكل رئيسي الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي.

تُنقَشُ التوجهات السياسية بين مؤسسات الاتحاد الأوروبي كما في منتديات المناقشة الإقليمية المشتركة بين الحكومات التي أقامها الاتحاد الأوروبي والتي تنسّقها عموماً الدائرة الأوروبية للشؤون الخارجية، من قبيل عملية الرباط منذ عام ٢٠٠٦ أو الشراكة بين الاتحاد الأوروبي وأفريقيا منذ عام ٢٠٠٧ التي أفضت إلى اعتماد خطة عمل لا فاليت La Valette المشتركة.

التعاون الخارجي الخاص بالدول الأعضاء

تمتلك بعض دول الاتحاد الأوروبي مشاريع خاصة تتولى زمامها وكالاتها العامة للتنمية مثل الوكالة الألمانية للتعاون الدولي والوكالة الفرنسية للخبرة الفنية الدولية والوكالة الفرنسية للتنمية والوكالة الإسبانية للتعاون الدولي من أجل التنمية والوكالة البلجيكية للتنمية وغالباً ما تمتلك مكاتب لها في البلدان المعنية وتعمل هذه الوكالات مع شركاء محليين (إدارات، بلديات، جمعيات). وتخضع هذه الميزانيات والبرامج لرقابة الهيئات المختصة للبلد المعني وتستجيب لأهداف محددة على المستوى الوطني.

النصوص الرئيسية

الصكوك السياسية

شراكة التنقل بين الاتحاد الأوروبي والمغرب

شراكة التنقل بين الاتحاد الأوروبي وتونس (الإعلان السياسي،

لم تُعمد الملحقات بعد) + الأولويات الاستراتيجية بين الاتحاد

الأوروبي وتونس

أولويات الشراكة بين الاتحاد الأوروبي والجزائر (لا سيما بشأن

الهجرة)

الآليات المالية

الصندوق الائتماني للطوارئ في أفريقيا الشمالية: قائمة

المشاريع في المغرب وتونس والجزائر

صندوق دعم شراكات التنقل

صندوق اللجوء والهجرة والإدماج (أكثر توجهاً نحو برامج

إعادة الأشخاص إلى بلدانهم الأصل في المنطقة المغاربية)

نصوص قيد التفاوض

مشروع اتفاق إعادة القبول بين الاتحاد الأوروبي وتونس وبين

الاتحاد الأوروبي والمغرب

إطلاق الأولويات الاستراتيجية بين الاتحاد الأوروبي والمغرب

التعاون الأوروبي من أجل حصول المهاجرين واللاجئين على حقوقهم

القيود المحددة من قبل الجمعيات

يمنع النقص في التشاور مع منظمات المجتمع المدني من فهم التحديات المرتبطة بعملية التنفيذ

إنّ الدعم الذي تقدّمه فنلندا في المغرب لتوسيع الوصول إلى النظام المغربي للمساعدة الطبية (راميد) لكافة الأشخاص النظاميين، هو غير فعال بما أنّ الممارسات تختلف بشكل هامّ بين مراكز الصحة في ظلّ غياب لائحة تنفيذية. وفقاً للجمعيات، ما من شخص تمكّن من إنفاذ حقوقه في إطار نظام «راميد».

اختلال حادّ: الشروع في تنفيذ مشاريع حول المساعدة على العودة إلى البلد الأصل أكثر من المشاريع التي ترمي إلى إتاحة التنقل أو تعزيز الجمعيات من أجل المساعدة على تنفيذ سياسات عامة فعّالة بشأن إتاحة حصول المهاجرين واللاجئين على حقوقهم.

لا تضع الجهات الشريكة الأوروبية في الاعتبار بشكل كافٍ القيود المفروضة على المجتمع المدني.

الجزائر: تعطيل اجتماع منسّة الهجرة في الجزائر بأمر من الوالي بحجّة أنّ إحدى السفارات الأوروبية لم تبلغ السلطات بحضورها لهذا الاجتماع (ديسمبر/ كانون الأول ٢٠١٧).

المغرب: طلبت وزارة الشؤون الخارجية والتعاون من السفارات والمنظمات الدولية ووكالات التنمية، إبلاغها بشأن «أي عمل مشترك أو اتفاق أو تمويل يُبرم مع هيئات حكومية أو مؤسسات عانةً أو منظمات غير حكومية مغربية» (مارس/ آذار ٢٠١٧).

إمكانات التعاون الفاضل

أمثلة عن البرامج	التمويلات (إدارات)	التنفيذ	أمثلة عن مشاريع إتاحة حصول المهاجرين واللاجئين على حقوقهم في البلدان المغاربية
البرامج الإقليمية للحماية والتنمية	الصندوق الائتماني للطوارئ في أفريقيا الشمالية (المديرية العامة لسياسة الجوار الأوروبية ومفاوضات التوسع، المديرية العامة للهجرة والشؤون الداخلية، المديرية العامة للتعاون الدولي والتنمية، الدائرة الأوروبية للعمل الخارجي)	المنظمة الدولية للهجرة مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين منظمة إنقاذ الأطفال العالمية المركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة دول أعضاء محددة (إيطاليا، بلجيكا، فرنسا، إسبانيا)	أمثلة في المغرب: <u>دعم المعونة القضائية للمهاجرين واللاجئين</u> الجهة المنفذة: وكالة التنمية البلجيكية <u>مكافحة رهاب الأجانب والعنصرية</u> الجهة المنفذة: الوكالة الإسبانية للتعاون الإنمائي الدولي
تنفيذ الشراكات من أجل حرية التنقل (مشروع لمة-معاً من أجل تنقل الأشخاص في تونس ومشروع شراكة في المغرب)	آلية تمويل التعاون من أجل التنمية (المديرية العامة للتعاون الدولي والتنمية) مرفق لشراكات التنقل تمويلات من الدول الأعضاء	الوكالة الفرنسية للخبرة الفنية الدولية المكتب الفرنسي للهجرة والإدماج	مثال في تونس: <u>دعم تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للهجرة</u> الجهة المنفذة: الوكالة الفرنسية للخبرة الفنية الدولية، الوكالة الفرنسية للتنمية، الوكالة الألمانية للتعاون الدولي مثال في المغرب: <u>تعزيز إدماج المهاجرين في المغرب (لا سيما دعم إنشاء وتطوير مشاريع ريادة الأعمال وتكوين التعاونيات بين اللاجئين)</u> الجهة المنفذة: مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، الوزارات المغربية

مثال: مشروع «تمكين المهاجرين» (المغرب)

إنّ مشروع «تمكين المهاجرين» (٢٠١١-٢٠١٤) الذي يشترك في تمويله الاتحاد الأوروبي في إطار الشراكة من أجل حرية التنقل، كان يرمي إلى الحدّ من هشاشة النساء والأطفال المهاجرين وتحسين إمكانيّة وصولهم إلى مرافق الصحة والتعليم والعدالة. ومكّن هذا المشروع من إحراز تقدّم ملحوظ. ما يتسم كذلك بأهمية بارزة هي القيود المرتبطة بالنقص في مراعاة أول المعنيين – ونقصد هنا المهاجرات واللاجئات. فلقد أعربت الجمعيات المحلية المنبثقة عن مجتمعات المهاجرين، عن نقص في الاعتراف بوضعهم واحتياجاتهم الخاصة في عملية التخطيط للمشروع، وقد تجلّى ذلك خصوصاً عبر التوقف المفاجئ للبرنامج من دون اقتراح بدائل.

مشاركة المجتمع المدني في العمل

تمّ التشديد على دور منظمات المجتمع المدني في النصوص الرسمية التي تنظّم التعاون الأورو-متوسطي في مجال الهجرة والتنقل،

لا سيما برنامج **مراكش المعتمد في مايو / أيار ٢٠١٨** (تنفيذ برنامج لا فاليت-La Valette).

إنّ مساهمة المجتمع المدني المستقل في تحديد برامج التعاون وتنفيذها هي ضرورية من أجل ضمان استمرارية البرامج وتماسكها بالنظر إلى الدور الحاسم

الذي تؤديه الجمعيات في إتاحة حصول المهاجرين واللاجئين على نحو فعّال على حقوقهم.

غير أنّه لا تؤخذ هذه الخبرات في عين الاعتبار وكثيرة هي البرامج التي تتضمن محاور عمل بل أيضاً جهات شريكة في التنفيذ محدّدة سلفاً من دون إتاحة المجال لاقتراحات الجمعيات في الدعوات

الموجهة لتقديم المشاريع: إذ غالباً ما يتعلّق الأمر بالمنظمات الدولية (المركز الدولي لتطوير سياسات الهجرة، المنظمة الدولية للهجرة، وكالات الأمم المتحدة) أو بالوكالات العامة للتنمية.

ويشكل المغرب حالة استثنائية ملحوظة في هذا المجال (فالدعوات لتقديم المشاريع هي مفتوحة أمام الجمعيات).

التوصيات - تسليط الضوء على الخبرات

المراقبة/المتابعة

البقاء على اطلاع على الوثائق المرجعية بشأن التعاون في مجال الهجرة وتذكير أصحاب القرار بالتزاماتهم في مجال التشاور مع المجتمع المدني والاحترام الفعلي لحقوق الإنسان.

البقاء على تواصل مع منظمات المجتمع المدني التي تواجه تحديات مماثلة من أجل تبادل الآراء بشأن الممارسات وفرص العمل المشترك.

مسائلة الأطراف الفاعلة

مسائلة أصحاب القرار عن حدود المشاريع كما هي محددة و/ أو منقّذة في قاعدة المعلومات الموثّقة المستمدة من «الميدان» وعن الأثر الفعلي للمشاريع في مجال الحصول على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية.

طلب مواعيد من بعثة الاتحاد الأوروبي وسفارات دول الاتحاد الأوروبي التي تصدر عنها مشاريع تعاون، بل مباشرة من وكالات التعاون أو ممثليها-ممثلاتها في السفارات. مقابلة السلطات المنتخبة محلياً (البلديات) بشأن متابعة مشاريع التعاون ومسائلة البرلمانيين (الوطنيين والأوروبيين) الذين يمارسون حق الرقابة على هذه المشاريع.

◀ أنظر أيضاً الفصل المعنون «كيفية حمل الاتحاد الأوروبي على اتخاذ اجراءات» في [الدليل التفاعلي للتدريب على الدعوة لدى](#)

[مؤسسات الاتحاد الأوروبي الصادر عن الأورو-متوسطية للحقوق.](#)

ممارسة حسنة : المنصات المشتركة بين الجمعيات

ثمة منصات مشتركة بين الجمعيات في البلدان المغاربية الثلاثة. تضم منصة الهجرة في الجزائر عشرين جمعية ذات خبرات متكاملة. تقدّم المبادلات بين منصة الهجرة في الجزائر والمنصة الوطنية لحماية المهاجرين في المغرب التي تتألف من ١٣ عضواً ناشطاً، مثلاً على دينامية التنسيق في المنطقة المغاربية التي تسمح في تعزيز حصول المهاجرين واللاجئين على حقوقهم علاوة على مكافحة أشكال التمييز. اضطلعت الأورو-متوسطية في تونس بدور تنسيقي بين عدة جمعيات من خلال مجموعة عمل الهجرة التي شاركت على سبيل المثال في مبادرة اقتراح قانون حول أشكال التمييز العنصري في يونيو/ حزيران ٢٠١٦ أفضت إلى [اعتماد قانون في أكتوبر/ تشرين الأول ٢٠١٨](#).

من هي الجهات التي يمكن مخاطبتها؟

بعثات الاتحاد الأوروبي في [الرباط](#) و [تونس](#) و [الجزائر العاصمة](#)
سفارات الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي في الجزائر
والمغرب وتونس

[جهات اتصال الاتحاد الأوروبي في بروكسيل وفي بلدان الجوار المتوسطي](#)

مكاتب المنظمة الدولية للهجرة في [المغرب](#) و [تونس](#) و [الجزائر](#)

مكاتب الوكالة الفرنسية للتنمية في [الجزائر](#) و [المغرب](#) و [تونس](#)

مكاتب الوكالة الإسبانية للتعاون الإنمائي الدولي في [المغرب](#)

مكاتب الوكالة الألمانية للتعاون الدولي في [الجزائر](#) و [المغرب](#) و [تونس](#)

إنّ الأورو-متوسطية للحقوق التي أنشئت في عام ١٩٩٧ عقب إطلاق عملية برشلونة، هي شبكة مؤلفة من أكثر من ثمانين عضواً (منظمات وأفراد) من المجتمع المدني المستقل الواقع في الحوض المتوسطي. يستند هذا المنشور على نتائج حلقة العمل الإقليمية المعنونة «حقوق المهاجرين واللاجئين في البلدان المغاربية-دعم الديناميات الإقليمية قيد البناء» (يوليو/ تموز ٢٠١٨) والتي جمعت حوالي أربعين منظمة من المجتمع المدني في البلدان المغاربية وبعض الدول الأوروبية. تتوجّه الأورو-متوسطية للحقوق بالشكر إلى جميع الأشخاص الذين شاركوا وساهموا في هذا الحدث إضافة إلى مؤسسة فرنسا-Fondation de France على دعمها لهذا المشروع.

Projet
soutenu par

Fondation
de
France